

Distr.: General
9 June 2011

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ٩ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٧ آذار/مارس ٢٠١١

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/65/768)]

٢٦٦/٦٥ - تنقيح النظام العام لبرنامج الأغذية العالمي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٨/٥٠ المؤرخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ و ٢٢٣/٥٣ المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩،

١ - تقدر، رهنا بموافقة مؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، أن ينتخب أعضاء المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي لمدة ثلاث سنوات من الدول المدرجة في القوائم^(١) الواردة في النصوص الأساسية لبرنامج الأغذية العالمي، وفقا للتوزيع التالي للمقاعد، على أن يكون مفهوما أن هذا التوزيع للمقاعد لا ينشئ أي سابقة فيما يتعلق بتشكيل هيئات الأمم المتحدة الأخرى التي لها عضوية محدودة:

(أ) ثمانية أعضاء من الدول المدرجة في القائمة ألف، أربعة أعضاء ينتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي وأربعة ينتخبهم مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛

(ب) سبعة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة باء، أربعة أعضاء ينتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي وثلاثة ينتخبهم مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛

(ج) خمسة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة جيم، عضوان ينتخبهما المجلس الاقتصادي والاجتماعي وثلاثة ينتخبهم مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛

(١) ترد هذه القوائم في الوثيقة E/1998/L.1/Add.4، المرفق الثاني.



- (د) اثنا عشر عضوا من الدول المدرجة في القائمة دال، ستة أعضاء ينتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي وستة ينتخبهم مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛
- (هـ) ثلاثة أعضاء من الدول المدرجة في القائمة هاء، عضوان ينتخبهما المجلس الاقتصادي والاجتماعي وعضو ينتخبه مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛
- (و) عضو إضافي يتناوب بين الدول المدرجة في القوائم ألف وباء وجيم ينتخبه مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وفقا لخطة التناوب التالية:
- ١' تنتخب دولة من القائمة ألف لشغل المقعد الإضافي في الفترتين الأولى والثالثة ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢؛
- ٢' تنتخب دولة من القائمة باء لشغل المقعد الإضافي في كل فترة رابعة ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥؛
- ٣' تنتخب دولة من القائمة جيم لشغل المقعد الإضافي في كل فترة رابعة ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢١؛
- ٢ - **تقرر أيضا** أن تتناوب الدول المدرجة في القوائم ألف وباء وجيم بشكل دائم لشغل المقعد الخاضع للتناوب من الآن فصاعدا على النحو المبين في الفقرة ١ (و) أعلاه، ولا يقتضي ذلك إجراء استعراض آخر، إلا إذا طلبت أغلبية أعضاء المجلس التنفيذي ذلك، على ألا يجرى، في أي حال، قبل إتمام خطة تناوب كاملة مؤلفة من أربع فترات؛
- ٣ - **تقرر كذلك**، رهنا بموافقة مؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، أن يبدأ نفاذ النظام العام المنقح في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

الجلسة العامة ٧٧

٧ آذار/مارس ٢٠١١